

مرسوم رقم ١٨٦٨

**قبول هبة عينية مقدمة من منظمة CARE
الدولية لصالح مؤسسة مياه البقاع**

إن رئيس الجمهورية،

بناءً على الدستور،

بناءً على قانون المحاسبة العمومية وتعديلاته لاسيما
المادة ٥٢ منه،

بناءً على المرسوم الاشتراعي رقم ٦٤ تاريخ
١٩٧٧/٦/٢٥ (اعفاء الهبات المقدمة للإدارات العامة
والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من
جميع الرسوم)،

بناءً على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥
وتعديلاته (قانون الجمارك)،

بناءً على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠
(إعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى
للرسم الجمركي)،

بناء على قرار مجلس ادارة مؤسسة مياه البقاع رقم
١٠٦ تاريخ ٢٠٢٥/٩/٥،

بناء على اقتراح وزير الطاقة والمياه ووزير المالية،
وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/١٠/٢٣
يرسم ما يأتي:

المادة الاولى: قبلت الهبة العينية المقدمة لصالح
مؤسسة مياه البقاع من قبل منظمة CARE الدولية
في لبنان تتعلق باستبدال خطوط مياه بطول ٢٩٠ م
واقطار مختلفة في زحلة (المدينة الصناعية، ضهور
زحلة، بولفار زحلة، حمار المعلقة) بقيمة تقديرية
\$/٢٠,٠٠٠ أي ما يعادل وفق سعر الصرف المعتمد
حوالي /١,٧٩٠,٠٠٠,٠٠٠ ل.ل. (مليار وسبعماية
وتسعون مليون ليرة لبنانية).

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث
تدعو الحاجة.

بعيدا في ١٩ تشرين الثاني ٢٠٢٥

الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الإمضاء: نواف سلام

وزير الطاقة والمياه

الإمضاء: جوزيف الصدي

وزير المالية

الإمضاء: ياسين جابر